mroftalp htehaB ni knil muideM

532 - شرح سنن أبي داود : باب في الجنب يصلي بالقوم وهو ناس - الحديث 532 | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد قال ابو داوود علينا وعليه رحمة الله - 00:00:00

حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا الزبيدي حاء وحدثنا عياش ابن الازرق قال اخبرنا ابن وهب عن يونس حا وحدثنا مخلد بن خالد قال حدثنا إبراهيم بن خالد امام مسجد صنعاء - 00:00:22

قال حدثنا رباح عن معمر حاء وحدثنا مؤمل ابن الفضل قال حدثنا الوليد عن الاوزاعي كلهم عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة وصف الناس صفوفهم - 00:00:49

فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا قام في مقامه ذكر انه لم يغتسل فقال للناس مكانكم ثم رجع الى بيته فخرج علينا ينطف رأسه قد اغتسل ونحن صفوف - 00:01:13

وهذا لفظ ابن حرب وقال عياش في حديثه فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج علينا وقد اغتسل هذا الحديث ساقه ابو داوود في اسانيد متعددة وانتهت هذه الاسانيد الى الزهري - 00:01:37

ونحن نعلم بان الزهرية احد من دارت عليه السنة وهذا الترتيب بهذه الطريقة يسهل على طالب العلم معرفة الطرق واين تنتهي هذه الطرق فلما عددت طرق الزبيدي ثم يونس ثم معمر ثم الاوزاعي قال كلهم عن الزهري - 00:02:01

اي الزبيدي وهو محمد ابن الوليد ويونس وهو يونس ابن يزيد الايدي ومعمر وهو معمر ابن راشد والاوزاعي اللي هو عبدالرحمن ابن عمرو هؤلاء جميعا عن الزهري عن ابي سلمة اللي هو ابو سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة - 00:02:27

اي ان المؤذن قد اقام الصلاة وكان الذي يؤذن ويقيم هو بذلك وصف الناس صفوفهم ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يكبر تكبيرة الاحرام حتى تسوى الصفوف فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا قام في مقامه اي في مقام الامامة - 00:02:51

ذكر انه لم يحتسب اي انه حصله النسيان. ومعلوم جواز النسيان على الانبياء في امر العبادة وهذا ايضا لاجل التشريع والانبياء متابعون من جهة الوحي ولكن الله سبحانه وتعالى يجعل بعظ الامور على ايديهم لاجل التشريع - 00:03:16

حتى قام في مقامه ذكر انه لم يغتسل اي لم يغتسل من جنابته. فقال للناس مكانكم اي الزموا مكانكم ثم رجع الى بيته فخرج علينا ينطف رأسه قد اغتسل اي ان رأسه يقطر من الماء - 00:03:39

ونحن صفوف اي حال كودنا صفوف اي لم نجلس والحديث لما ساقه من عدة طرق بين اختلاف الالفاظ قال وهذا لفظ ابن حرب وهذا لفظ ابن حرب نعم لانه ساقه من رواية عمرو بن عثمان قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا الزبيدي - 00:04:00

تبين ان هذه الرواية محمد ابن حرب وقال عياش بحوار ان السند الثاني لما قال وحدثنا عياش ابن الازرق قال اخبرنا ابن وهب ايضا قال وقال عياش في حديثه فلم نزل قياما - 00:04:24

انتظره حتى خرج علينا وقد اغتسل وهذا من دقة ابي داوود طبعا هذا الحديث قد اخرجه البخاري في صحيحه في اكثر من موطن اخرجه من طريق يونس برقم مئتين وخمس وسبعين - 00:04:37

واخرجه برقم ست مئة واربعين من طريق الاوزاعي واخرجه ايضا برقم ست مئة وتسعة وثلاثين من طريق صالح ابن فيسان والامام

البخاري لما ينوع حديثا في مواطنه ايضا ينوع الاسانيد وينوع الفوائد الفقهية - 00:04:54
فالبخاري لما اورده برقم مئتين وخمس وسبعين قال باب اذا ذكر في المسجد انه جنب يخرج كما هو ولا يتيمم لفتاة ولا يتيمم لان ثمة من يقول ان الفقهاء انه يتيمم - 00:05:16
وساقه من طريق يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب - 00:05:33
فقال لنا مكانكم ثم رجع فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر. شف هنا لما تفسر ينطفوا بيقطر تأخذها من رواية اخرى ثم رجع فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبر وصلينا معه - 00:05:49
لما اورده قال تاباه عبد الاعلى عن معمر عن الزهري ورواه الاوزاعي عن الزهري. كما ان ابا داوود بين الطرق على الزهري ايضا البخاري بين اذا ايها الاخوة حتى نستفيد من صنيع البخاري - 00:06:13
اذا اصابت العبد اذا اصابت العبد جنابة فلا يجوز له ان يدخل الى المسجد او ان يمكث فيه فتفرأت على هذه المسألة مسائل اخرى منها اذا احتلم الانسان وهو في المسجد - 00:06:29
او انه نسي انه جنب ودخل الى المسجد فماذا عليه ان يفعل ذهب بعض العلماء الى انه يتيمم وهو في مكانه لئلا يطول مكثه في المسجد وهو على جنابة ثم يخرج من فوره - 00:06:47
ولكن الراجح ما ذكره الامام البخاري وهو انه لا يتيمم وانما يخرج من المسجد ويغتسل ولا يظره الوقت الذي في قضاء في طريق الخروج من المسجد باعتبار ان هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:05
اذا من فوائد الحديث اولا من احتلم في المسجد او تذكر بجنابته فانه يخرج من المسجد مباشرة ولا داعي لان يتيمم ثانيا مشروعية اقامة الصلاة ليقوم الناس الى صلاة الجماعة - 00:07:22
ثالثا حرص الصحابة على تعديل الصفوف حتى قبل حضور الامام رابعا ليس هناك حرج في الفصل بين الاقامة والصلاة اذا طرأ امر يستوجب ذلك خامسا ان الامام الراتب احق من غيره بالامامة - 00:07:41
فاذا حضر وطرأ عليه شيء كالزامه بالوضوء او الغسل فيجب على المصلين انتظاره حتى يقضي حاجته ويصلي بهم خامسا ان النبي صلى الله عليه وسلم يلحقه النسيان كما يلحق غيره من البشر - 00:08:01
ثالثا يجوز للعبد ان يخبر الاخرين بانه جنب اذا استدعت الحاجة الى ذلك وليس عليه حرج في ذلك هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:08:21